

الخطبة الأولى:

عِبَادُ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أَمِمٌ أَمْثَالُكُمْ ﴾ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « مَنْ يُحْرِمُ الرِّفْقَ ، يُحْرِمُ الْخَيْرَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . كَانَ اللَّهُ تَعَالَى أَرْحَمُ النَّاسِ بِالْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْيَتَامَى وَالْأَرَاملِ يَتَفَقَّدُ أَهْوَالَهُمْ وَيَقْضِي حَوَاجِهِمْ وَيَرْحِمُ الصَّفَارَ وَيَرْفَقُ بِهِمْ وَبِكُلِّ الْضَّعَافِ ، وَيَرْفَقُ حَتَّى بِالْهَائِمِ وَحَتَّى النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا - يَعْنِي : بِالسَّهَامِ - فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَّخِذَ شَيْءٌ فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا » رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ . وَالْغَرَضُ : الَّذِي يُرْمَى فِيهِ بِالسَّهَامِ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ



فَأَحْسِنُوا الْذِبْحَةَ ، وَلِيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ ، وَلِيُرْجِعَ  
 ذَبِيْحَتَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي  
 لَأَذْبَحُ الشَّاةَ فَأَرْحَمُهَا ، أَوْ قَالَ : إِنِّي لَأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ  
 أَذْبَحَهَا ، قَالَ : «وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا ، رَحِمَكَ  
 اللَّهُ» مَرْتَىْنٌ )صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ . وَقَالَ ﷺ : «مَنْ رَحِمَ ، وَلَوْ  
 ذَبِيْحَةً عَصْفُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رَوَاهُ  
 الطَّبَرَانِيُّ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ . فَمَنْ رَحِمَ رُحْمَ ، سَوَاءٌ  
 كَانَتْ هَذِهِ الرَّحْمَةُ لِإِنْسَانٍ أَوْ حَيَوانٍ أَوْ طَائِرٍ أَوْ  
 نَحْوِهِ ، وَقَدْ أَبَاحَ الشَّرِعُ اقْتِنَاءَ الْحَيَوَانَاتِ الْأَلِيفَةِ  
 وَالاعْتِنَاءُ بِهَا وَإِطْعَامُهَا فَعَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ  
 لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ ، قَالَ : أَحْسَبُهُ فَطِيمًا ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ  
 قَالَ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ ، نُغَرٌ كَانَ يَلْعَبُ  
 بِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَالنُّغَيْرُ : طَائِرٌ صَغِيرٌ أَحْمَرُ الْمِنْقَارِ .  
 قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ : جَوَازُ لَعِبِ  
 الصَّغِيرِ بِالظَّاهِرِ وَجَوَازُ تَرْكِ الْأَبْوَابِنِ وَلَدَهُمَا الصَّغِيرُ  
 يَلْعَبُ بِمَا أُبِيَ اللَّعِبُ بِهِ وَجَوَازُ إِنْفَاقِ الْمَالِ فِيمَا



يَتَلَهُ بِهِ الصَّغِيرُ مِنَ الْمَبَاحَاتِ وَجَوَازُ امْسَاكِ الطَّيْرِ  
 فِي الْقَفَصِ وَنَحْوِهِ وَقَصِّ جَنَاحِ الطَّيْرِ إِذْ لَا يَخْلُو  
 حَالٌ طَيْرٌ أَبِي عُمَيْرٍ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَأَيْمَمَا كَانَ  
 الْوَاقِعُ التَّحَقَّ بِهِ الْآخَرُ فِي الْحُكْمِ إلخ. وَحَرَمَ الشَّرُعُ  
 اقْتِنَاءَ الْكَلْبِ إِلَّا لِلحراسةِ أَوْ لِلصَّيْدِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ  
 اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبًا مَاشِيَةً، أَوْ ضَارِ، نَقَصَ مِنْ  
 عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ. ضَارِأَيْ: الْكَلْبُ  
 الْمُعْلَمُ لِلصَّيْدِ. وَنَهَى الشَّرُعُ عَنْ وَسْمِ الْوَجْهِ فَعَنْ  
 جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ  
 وُسِمَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ الَّذِي وَسَمَهُ» رَوَاهُ  
 مُسْلِمٌ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَرَأَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا مَوْسُومًا الْوَجْهَ فَأَنْكَرَ  
 ذَلِكَ» قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا أَسِمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ  
 الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتِيهِ، فَهُوَ أَوَّلُ  
 مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. الْجَاعِرَتَانِ : نَاحِيَةُ  
 الْوَرِكَيْنِ حَوْلَ الدُّبْرِ.  
 أَقُولُ قَوْلِي هَذَا.. .



## الخطبة الثانية:

**عِبَادَ اللَّهِ: الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَنْهِي عَنِ إِيذَاءِ الْحَيَوانَاتِ وَالْعَقَابُ الشَّدِيدُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرٌ مِّنْهَا أَنَّ الْقَسْوَةَ بِالْحَيْوَانِ تُدْخِلُ النَّارَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَّبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَالرَّفِيقُ بِالْحَيَوانَاتِ جَزَاءُهُ الْجَنَّةُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطْشُ، فَوَجَدَ بُئْرًا، فَنَزَّلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهُثُ يَأْكُلُ التَّرَى مِنَ الْعَطْشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطْشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَّلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقَى فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِيدٍ رَّطْبَةٍ أَجْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَعَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعَيْرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ فَقَالَ: «اَتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ،**



فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً ، وَكُلُوهَا صَالِحَةً» رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ ، فَرَأَيْنَا حُمَرَةً مَعَهَا فَرْخَانٌ ، فَأَخَذْنَا فَرْخَهَا ، فَجَاءَتِ الْحُمَرَةُ فَجَعَلْتُ تَعْرِشُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بُولَدِهَا ، رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا» وَرَأَى قَرْيَةً نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا ، فَقَالَ : «مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ» قُلْنَا : نَحْنُ قَالَ : «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ» رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. عِبَادَ اللَّهِ : إِنَّ الرَّحْمَةَ بِالْجَهَنَّمِ وَبِالْطَّيْورِ وَبِالْمَخْلُوقَاتِ مِنَ الْمَطْلُوبَاتِ فِي الإِسْلَامِ الْعَظِيمِ قَالَ ﷺ : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ» رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. وَاهتمُ الشَّرِعُ بِالحَالَةِ الصَّحيَّةِ لِلْحَيَّاتِ وَأَمْرَ بالحِجْرِ الصَّحيِّ عِنْدِ انتِشارِ الْأَوْبَةِ وَالْأَمْرَاضِ الْمُعَدِّيَّةِ لِلْحَفَاظِ عَلَى بَاقِيِّ الْحَيَّاتِ قَالَ ﷺ : «لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصَحٍّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . لَا وَصَلَوَا ..